

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

10948 - المسلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا أو أحل حراما والصلح بين الناس جائز إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا .

(طب عد ق عن كثير بن عبد ا □ عن أبيه عن جده) والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حلالا أو حرم حراما .

(د ق ك عن أبي هريرة ت حسن صحيح هـ ق عن كثير بن عبد ا □ عن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده (ك عنه) وزاد : والمسلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا